

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1990/32/Add.1
10 November 1989
ARABIC
Original : ENGLISH

الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة السادسة والاربعون
البند ١٦ من جدول الاعمال المؤقت

تنفيذ الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقة عليها

التقارير المقدمة من الدول الاطراف بموجب المادة السابعة من الاتفاقية

إضافة

*
الفلبين

[١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩]

* نظر الفريق الثلاثي ، في دورته المعقودة في عام ١٩٨٤ ، في التقرير
الأولي المقدم من حكومة الفلبين (E/CN.4/1984/36/Add.1) .

- ١- تؤيد الفلبين ، منذ عام ١٩٤٦ ، المبادرات التي تدين سياسات الفصل العنصري التي تنتهجها جنوب أفريقيا ، بوصفها جريمة ضد الإنسانية ؛ كما تؤيد الجزاءات الموقعة على جنوب أفريقيا ، بما في ذلك تعليق عضويتها في الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٧٤ .
- ٢- والفلبين دولة طرف في اتفاقيات دولية أخرى لمنع التمييز ، مثل الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، والاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية .
- ٣- وتؤيد الفلبين دائما ، بصفتها عضوا مؤسسا للجنة الخاصة للأمم المتحدة لمناهضة الفصل العنصري ، أعمال هذه اللجنة .
- ٤- وليست للفلبين علاقات دبلوماسية مع جنوب أفريقيا .
- ٥- وليست للفلبين علاقات اقتصادية أو تجارية أو ثقافية أو عسكرية أو علاقات تعاون مع جنوب أفريقيا .
- ٦- وتفرض الفلبين حظرا على التجارة مع جنوب أفريقيا والسفر إليها ، بما في ذلك حظر الخدمات وتصدير الأيدي العاملة الفلبينية إلى ذلك البلد .
- ٧- وتفرض حكومة الفلبين قيودا على الشركات المحلية لمنعها من توفير البحارة الفلبينيين للخدمة على سفن مسجلة في جنوب أفريقيا وترفع علم ذلك البلد .
- ٨- وتفرض حكومة الفلبين قيودا على شركات التوظيف المحلية لمنعها من توفير البحارة الفلبينيين للخدمة على السفن المملوكة لرعايا جنوب أفريقيا التي ترفع أعلام الملاحة .
- ٩- ولا توجد أي شركة مسجلة في الفلبين تجري صفقات تجارية مع جنوب أفريقيا .
- ١٠- ولا تصدر حكومة الفلبين تأشيرات دخول لرعايا جنوب أفريقيا إلا إذا قدموا إقرارا رسميا بالتخلي عن سياسة الفصل العنصري .

١١- وقدمت حكومة الفلبين ، كتعبير عن تأييدها المتزايد لقضية مناهضة الفصل العنصري ولدول خط المواجهة وحركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية والجمعية العامة ، مساهمات رمزية إلى صندوق أفريقيا التابع لحركة عدم الانحياز .

١٢- كما تقدم حكومة الفلبين مساهمات منتظمة إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لجنوب أفريقيا ، وبرنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريبي لجنوب أفريقيا ، وصندوق الأمم المتحدة الاستئماني للدعاية ضد الفصل العنصري ، وصندوق الأمم المتحدة الاستئماني لناميبيا .

١٣- وقد أيدت الفلبين باستمرار جميع القرارات المناهضة للفصل العنصري التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة والمحافل الدولية الأخرى ، بما في ذلك القرارات التي توصي بتوقيع جزاءات شاملة وإلزامية على جنوب أفريقيا بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة .

١٤- وتؤيد حكومة الفلبين تأييدا قاطعا برنامج الاستقلال الوطني لناميبيا وقرار مجلس الأمن ٤٣٥ (١٩٧٨) ، كما تؤيد جهود مجلس الأمم المتحدة لناميبيا .

١٥- وقد أوفى دستور الفلبين لعام ١٩٨٧ بالتزام الفلبين الذي تمليه عليها الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها ، بأن نص على إنشاء سلطة قضائية مستقلة وإعداد قانون خاص بالحقوق يكفل لكل فرد الحماية وسبل الانتصاف الفعالة ضد أي شكل من أشكال التمييز العنصري . كما تخوّل المادة الثالثة عشرة ، الفرع ١٨(٦) ، من دستور الفلبين اللجنة الفلبينية لحقوق الإنسان سلطة تقديم توصيات إلى مجلس النواب الفلبيني بشأن التدابير الفعالة لتقديم التعويضات إلى ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان .

١٦- والفلبين ، بوصفها دولة طرفا في الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية ، لا تشترك في الألعاب الرياضية أو المسابقات الدولية التي تضم وفودا من جنوب أفريقيا .

١٧- وفي الفلبين ، تتولى كل من وزارة التعليم والثقافة والرياضة ووزارة القوى العاملة والعمالة الإشراف على التزام الفلبين باتفاقية اليونسكو لمناهضة الفصل العنصري في التعليم واتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن التمييز (في العمل وفي المهن) .

١٨- وتواصل الفلبين تطبيق المرسوم الجمهوري رقم ١٣٥٠ الصادر في ١٧ نيسان/أبريل ١٩٧٨ ، الذي يعتبر أي انتهاك للمادة ٤ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري عملاً غير قانوني ويحدد عقوبة كل انتهاك .

١٩- وقد أنشئت في ١٦ آب/أغسطس ١٩٨٧ منظمة غير حكومية ، هي اللجنة الوطنية لمناهضة الفصل العنصري ، لاتخاذ ما يلزم من تدابير لتوعية الفلبينيين بشروط الفصل العنصري . وتوسع اللجنة نشاطها في الوقت الحاضر بإنشاء فروع لها في المقاطعات .

٢٠- وبمبادرة من السيد جوزيف غاربا ، رئيس اللجنة الخاصة للأمم المتحدة لمناهضة الفصل العنصري ، والسيد أحمد يوسف ، سفير نييجيريا في الفلبين ، نُظمت اللجنة الوطنية لمناهضة الفصل العنصري ، في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٨٧ .

٢١- وتجتمع اللجنة في يوم الثلاثاء من الأسبوع الثاني في كل شهر بمقر مركز الإعلام التابع للأمم المتحدة ، في مانيلا .

٢٢- وعقدت اللجنة ندوة واحدة في عام ١٩٨٧ ، في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ، للاحتفال بيوم حقوق الإنسان . وكان ضيف الشرف هو السيد كريشنان راغوناث ، سفير الهند . وحضر الندوة أكثر من ٢٠٠ شخص .

٢٣- وفي ٢١ آذار/مارس ١٩٨٨ ، وبمناسبة اليوم العالمي للقضاء على التمييز العنصري ، عقدت ندوة في مالولوس في بولاكان ، بالتعاون مع اللجنة الفلبينية للسلم والتضامن . وكان السيد أحمد يوسف ، سفير نييجيريا ، هو الضيف المُحاضر . ووزعت اللجنة ٥٠٠ نسخة من النص الفلبيني للكتيب الخاص بالفصل العنصري ، الصادر عن اللجنة الوطنية لمناهضة الفصل العنصري . وستوزع هذه الكتيبات في كل ندوة .

٢٤- وفي ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٨ ، وخلال أسبوع التضامن مع شعوب ناميبيا وسائر الأقاليم المستعمرة ، عقدت ندوة في جامعة الفلبين في سيبو . وألقى السيد كريشنان راغوناث ، سفير الهند ، محاضرة أمام المشتركين في الندوة .

٢٥- وخلال عام ١٩٨٨ ، أُلقيت المحاضرات التالية:

- في ١٦ حزيران/يونيه ، اليوم العالمي للتضامن مع الشعوب المناضلة في جنوب أفريقيا ، مدينة دافاو ؛
- في ٩ آب/أغسطس ، اليوم العالمي للتضامن مع كفاح المرأة في جنوب أفريقيا ، مدينة باغيو ؛

- في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ، يوم التضامن مع السجناء السياسيين في جنوب أفريقيا ، مدينة باكولود ؛
- في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ، بداية أسبوع التضامن مع شعب ناميبيا ، مدينة كافيت ؛
- في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ، يوم حقوق الإنسان ، مانيلا .

٢٦- وبالإضافة إلى ذلك ، تقاطع اللجنة منتجات جنوب أفريقيا . وسوف تنشر رسالة إخبارية ربع سنوية عن أنشطتها ، عندما تسمح مواردها بذلك .

٢٧- وستنشأ أيضا فروع في مقاطعات ومدن الغلبين ، البالغ عددها ٧٧ مقاطعة و٦٢ مدينة . وقد وافق السيد روبرتو باغدنغانا ، محافظ مقاطعة بولاكان ، على تولي رئاسة فرع اللجنة في المقاطعة .

- - - - -